[110] ب أخبرنا أبو زيد، قال: حدثنا محمد بن عبد ا بن الزبير، قال: حدثنا فضيل بن مرزوق، قال حدثنا البحتري بن حسان، قال: قلت لزيد بن علي (عليه السلام)، وأنا أريد أن اهجن أمر أبي بكر: ان أبا بكر انتزع فدك من فاطمة (عليها السلام) فقال: إن أبا بكر كان رجلا رحيما، وكان يكره أن يغير شئيا فعله رسول ا (صلى ا عليه وآله)، فأتته فاطمة فقالت: أن رسول ا (صلى ا عليه وآله) أعطاني فدك، فقال لها: هل لك على هذا بينة ؟ فجاءت بعلي (عليه السلام) فشهد لها، ثم جاءت أم ايمن فقالت: ألستما تشهدان اني من أهل الجنة، قالا: بلى: قال أبو زيد: يعني انها قالت لأبي بكر، وعمر، قالت: فأنا أشهد أن رسول ا (صلى ا عليه وآله) أعطاها فدك، فقال أبو بكر: فرجل آخر وامرأة اخرى لتستحقي بها القضية، ثم قال أبو زيد: وأيم ا لو رجع الأمر إلي لقضيت فيها بقضاء أبي بكر. ب وأخبرنا أبو زيد، قال: حدثنا محمد بن الصباح، قال: حدثنا يحيى بن المتوكل أبو عقيل، عن كثير النوار، قال: قلت لأبي جعفر محمد بن علي (عليه السلام): جعلني ا فداك، أرأيت أبا بكر، وعمر، هل ظلماكم من حقكم شيئا، أو قال: ذهبا من حقكم بشئ، فقال: لا، والذي انزل القرآن على عبده ليكون للعالمين نذيرا، ما ظلمنا من حقنا مثقال حبة من خردل، قلت: جعلت فداك أفأتولاهما، قال: نعم ويحك، تولهما في الدنيا والآخرة، وما أصابك ففي عنقي، ثم قال: فعل ا بالمغيرة وبنان، فأنهما كذبا علينا أهل البيت. أخبرنا أبو زيد قال: حدثنا عبد ا بن نافع، والقعنبي، عن مالك عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن أزواج النبي (صلى ا عليه وآله) أردن

(1) ابن أبي الحديد 16: 219. معجم البلدان 4: 239. الصواعق المحرقة الباب الثاني: 32. فدك: 51. الحديث مقدوح لوجود فضيل بن مرزوق الرقاشي فيه، قال النسائي: ضعيف. وقال ابن حبان في الثقات يخطئ، وقال في الضعفاء: كان يخطئ على الثقات، ويروي عن عطية العوفي الموضوعات. تهذيب التهذيب 7: 299. ميزان الاعتدال 3: 362.
